

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧٣٤ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٩٨ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء فرع توثيق المنتزه بمحافظة الإسكندرية
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ويشمل اختصاصه قسم شرطة المنتزه
بحسب حدوده الإدارية فى حينه ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٣/٢/١٢ فى هذا الشأن ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ فرع توثيق باسم فرع توثيق المنتزه ثان يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ،
ويكون مقره مبنى كلية التربية الرياضية بالإسكندرية يقوم بأعمال التوثيق المختلفة ،
ويشمل اختصاصه قسم شرطة المنتزه ثان بحسب حدوده الإدارية ويسمح للمواطنين
بالتعامل مع فرع التوثيق والحصول على كافة الخدمات التى يقدمها فى ضوء أحكام
القانون والتعليمات .

(المادة الثانية)

تعديل دائرة اختصاص فرع توثيق المنتزه الحالى التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق
بالإسكندرية بحيث يقتصر على قسم شرطة المنتزه أول بحسب حدوده الإدارية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٣/٤/١

صدر فى ٢٠١٣/٢/٢١

وزير العدل

المستشار / أحمد مكى